

الجوهر النقي

ابى داود ثنا .

أبو صالح عبد الغفار بن داود الحراني ثنا حماد بن سلمة عن ابى جمرة قلت لابن عباس
اقرأ والامام بين يدي قال لا ثم ذكر البيهقي (ان ابا الدرداء أو جابرا منهم) * قلت *
قد جاء عنهما خلاف هذا فذكر البيهقي في باب من قال لا يقرأ حديث جابر من كان له امام
فقراءة الامام له قراءة ثم قال (الصحيح انه عن قول جابر) ثم ذكر حديث ابى الدرداء (
ما ارى الامام إذا ام القوم الا قد كفاهم) ثم حكى (عن الدار قطني انه قال الصواب انه
من قول ابى الدرداء) ثم ذكر البيهقي (ان ابن عمر ممن روى عنه القراءة خلف الامام) *
قلت * قد قدمنا في الباب السابق ان المشهور خلاف هذا